

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٨٦ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف المؤرخ ٢٠١١/٧/١١؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعقد جلسات محكمة جنایات المنيا «الدائرة السادسة جنایات المنيا» التابعة لمحكمة استئناف بنى سويف ، والختصة بنظر القضية رقم ١٠٣٧٩ لسنة ٢٠١١ جنایات مركز أبو قرقاص والمقيدة برقم ٤٣١ لسنة ٢٠١١ كلى جنوب المنيا بجمع محاكم بنى سويف ، الكائن بشارع عوني - أمام مستشفى الرمد - مدينة بنى سويف - محافظة بنى سويف ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٧/١٦

صدر في ٢٠١١/٧/١٢

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي